في طريق الخوض في بيان حقيقته والوقف عن ذلك
وهذا هو المختار لانه من المشتبهات التي لم يخبر
عنها علام الغيوب وكما كان كذلك فالاولى
الكف عن الخوض فيه لقوله تعالى ولا تقف ما ليس
لك به علم ورجح استاذنا في هداية المريد
طريق الخوض عكس ما ذكرناه تبعا للكبير **ولكن**
قولوا يعني العلماء مطلقا اسلاميين كانوا
او لا **فيه** اي في حقيقته **خلافا** اي اختلافا ٥
فخوضهم في حقيقته وتفسيرها دليل على ان
القائل بالوقف انما هو على وجه الادب فقط
فانظرن في كتب القوم **ما قرروا** اي التقاسيم
والحقايق التي يلبنوها لانما الموضوعة له لا في
هذه المنظومة لصغر حجمها وافوال اهل السنة
منطبقة على عرضته وحلها الها من قبيل
العلوم قال شيخ الاسلام هو غريزة يتهيأ بها
لدرك العلوم النظرية وكانه نور يقذف
في القلب انتهى ومحله القلب ولون في الدماغ
كما ذهب اليه الامام ما لك والشافعي رضي الله
عنهما وجمهور المتكلمين ثم اشار الى حكم واجب
الاعتقاد فقال **سؤالنا** اي سوال منكر ونكير
اياها مع شرامة الدعوة المومنين والمنافقين
والكافرين بعد ما عقادنا بعد تمام الدفن
وعند انصراف الناس واجب سمعا بان يعيد الله
تعالى الروح الى الميت جميعه كما ذهب اليه الجمهور
وهو ظاهر الاحاديث ولكمل حواسه فيرد اليه

ما يتوقف

ما يتوقف عليه من الخطاب وبنائي معه رد الجواب
من الحواس والعقل والعلم حتى يسأله الملكان
او احدهما وما خذ الله تعالى ابصار الخلائق
واسماعهم الا من شاء الله عن حياة الميت وما هو
فيه عيانا وسمعا يتفاوتان بالمومن وبينهما ان
الكافر يسأل ان كل واحد فيسأله ولو تمزق
واكلته السباع في احوالها الا بعد ان خلق الله
الحياة فيها واطول السؤالين مختلفة فمنهم
من يسأله الملكان جميعا ومنهم من يسأله ٥
احدهما واذا مات جماعة في وقت واحد
باقاليم مختلفة جاز ان يعظم الله جثتهم ٥
وخاطبان الكثير في الجملة الواحد مخاطبة
واحدة بحيث يحيل لكل واحد من المخاطبين
انه المخاطب دون من سواه ويمنعه الله تعالى
من سماع بقية المولى قاله الامام القرطبي
قال الامام الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى
ويحتمل تعدد الملايكة لتعدد المقام كما في
الحفظة وغيرهم قال شيخ رابت الحليمي
ذهب اليه فقال في منهاجه والذي يشبه ان
تكون ملايكة السؤال جماعة كثيرة يسمي بعضهم
منكرا وبعضهم نكيرا فيبعث الى كل ميت اثنان
منهم والله تعالى اعلم قال القرطبي اختلفت
الاحاديث في كيفية السؤال والجواب وذلك بحسب
الاشخاص فمنهم من يسأله عن بعض اعتقاداته
ومنهم من يسأله عن كلها انتهى وعن ابن عباس

المنافق

Copyright © King Saud University